

الباب الثاني

قرار المحكمة الدينية تيغاراكسا بمحافظة تانجراغ رقم ٠١٥٤/٢٠١٣/Pdt.G-PA

Tgrs عن الخلع بسبب إدمان الزوج المخدرات

المبحث الأول: وصف قرار المحكمة الدينية تيغاراكسا بمحافظة تانجراغ رقم

PA-Tgrs/٢٠١٣/Pdt.G/٠١٥٤

فيما يأتي وصف هذا القرار:

١. هوية المدعي

المدعية وهي الزوجة (لا يذكر اسمها) كان عمرها ٤٤ سنة، وهي مسلمة، وعملها

رية منزل، وعنوانها في محافظة تانجراغ الجنوبية.

٢. هوية المدعى عليه

المدعى عليه وهو الزوج (لا يذكر اسمه) كان عمره ٤٤ سنة، وهو مسلم، وعمله

موظف خاص، وعنوانه في محافظة تانجراغ الجنوبية.

٣. المشاكل الرئيسية

أن المدعية بطلبها بتاريخ ١٥ يناير ٢٠١٣، المسجلة في دفتر تسجيل القضايا بأمانة

المحكمة الدينية في تيغاراكسا، قد قدم أمورا كما يأتي:

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

(أ) في تاريخ ٣ مارس ١٩٩١ م، قد تم عقد الزواج بين المدعى والمدعى عليها الذي سجل أمام موظفي تسجيل الزواج في مكتب الشؤون الدينية XXX في محافظة تانجراغ الجنوبية، كما هو موضح في مقتطف العقد رقم XXX.

وفيه خطأ في كتابة هذه الفقرة والصحيح كما يأتي:

(أ) في تاريخ ٣ مارس ١٩٩١ م، قد تم عقد الزواج بين المدعية والمدعى عليه الذي سجل أمام موظفي تسجيل الزواج في مكتب الشؤون الدينية XXX في محافظة تانجراغ الجنوبية، كما هو موضح في مقتطف العقد رقم XXX.

(ب) عاش المدعية والمدعى عليه بعد زواجهما في مسكن والدي الزوج.

(ج) أن المدعية والمدعى عليه عاشا كما يعيش الزوجان وتعاشران، وقد ولد منهما ابنان، وهما:

١. الابن الأول ذكر، وكان عمره ٢١ عامًا
٢. الابن الثاني ذكر، وكان عمره ١٦ عامًا

(د) أنه في بداية الزواج، كانت تسير الحياة الزوجية بين المدعية والمدعى عليه بشكل

متناسق ورحيم، إلا أنه منذ عام ٢٠٠٦ بدأت الحياة الزوجية تتأثر بشكل سلبي، وغالب ما

كان يحدث هو خلافات ونزاعات يصعب معها مصالحتهما، وذلك للأسباب الآتية:

١. المدعى عليه لم يقدم النفقة لمدة خمس سنوات

٢. المدعى عليه أعاد المدعية إلى بيت والديها

٣. المدعى عليه كان معنفا لها

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٤. المدعى عليه كان مُشتعاً عليها

٥. المدعى عليه كانت ترسل رسائل أو تتصل بالمرأة المرغوب فيها الأخرى.

هـ) في عام ٢٠٠٦، بلغت الخلافات والنزاعات أوجهاً وحصلت المفارقة في السكن

بين المدعية والمدعى عليه، ولا معاشرة زوجية بينهما حتى تاريخ المرافعة القضائية.

و) أنه من الصعب بناء الحياة الزوجية بينهما على شكل متناسق ورحيم، فلا يتحقق

بهذا هدف الزواج الذي هو إنشاء الحياة الأسرية المليئة بالمودة والرحمة.

٤. الطلبات

بناءً على الأسباب المذكورة أعلاه، تطلب المدعية من رئيس محكمة الدينية في

تغاراكسا، ومجلس القضاة بفحص وتقرير هذه القضية ثم إصدار الأحكام الآتية:

١) الطلبات الأولوية، وهي:

أ) قبول دعوى المدعية.

ب) إيقاع طلاق المدعى عليه على المدعية.

٢) الطلبات الفرعية

وإذا كان لمجلس القضاة رأي آخر يرجى إصدار قرار في غاية العدالة قدر

الإمكان.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٥. إثبات الأدلة

في يوم الجلسة الذي تم تحديده، حضر كل من المدعية والمدعى عليه في الجلسة بأنفسهما، وفقا لأحكام المادة فصل ١٣٠ من ٩٣ HIR حاول مجلس القضاة بنصح الطرفين المتنازعين، ولكنه لم ينجح. بعد ذلك، وفقا لأحكام قانون PERMA RI رقم ١ سنة ٢٠٠٨، تم إجراء جلسة وساطة بواسطة فطري الحنيف البكالوريوس بين المدعية والمدعى عليه ولكنها لم تنجح أيضا. بعد ذلك، أنه في جلسة المتابعة لم يحضر المدعى عليه الجلسة ولم يرسل من ينوب عنه. وبعد ذلك، استمرت الجلسة القضائية بقراءة عريضة الدعوى القضائية أن المدعية تبقى على طلبها وهو الخلع على المدعى عليه وتطلب قرارا. بناء على تقوية الطلب، قدمت المدعية أدلة لتقوية الطلب على شكل دليل مكتوب وشهداء:

(١) الدليل المكتوبة، وهو نسخة من بطاقة هوية المدعية الأصلية الصادرة عن مكتب الشؤون الدينية في جيونات الشرقية بمحافظة تانجراغ الجنوبية، رقم بطاقة الهوية: XXX، (الدليل: ١.P)

(٢) الشهداء، وهم:

(أ) الشاهدة الأولى، وكان عمرها ٤٦ سنة، وهي مسلمة، وهي ربة منزل،

وعاشت في محافظة تانجراغ الجنوبية، وشهدت على النحو التالي:

^{٩٣} هو من الاصطلاح الهولندي (*Herziene Indonesisch Reglement*) والمراد به قانون الدولة المتجددة.

^{٩٤} المراد به نظام المحكمة العليا لجمهورية إندونيسيا.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

أ) أنها تعلم المدعية والمدعى عليه.

ب) أنها أخت للمدعية.

ج) أنها تعلم أن المدعية والمدعى عليه زوجان.

د) أنها تعلم أن المدعية والمدعى عليه بعد زواجهما يعيشان في

حي بامولانغ.

هـ) أنها تعلم أنهما بعد زواجهما أنجبا ولدين، وهما:

١. الولد الأول ذكر، وكان عمره ٢١ سنة

٢. الولد الثاني ذكر، وكان عمره ١٦ سنة

و) أنها تعلم أنها في بداية زواجهما عاشا على شكل متناسق.

ز) أنها تعلم أنها منذ سنة ٢٠٠٦ بدأت حياتهما الزوجية تمتلئ

بالنزاعات والخلافات.

ح) أنها تعلم أن أحد أسباب النزاعات والخلافات بين المدعية

والمدعى عليه أن المدعى عليه ليس له مسؤولية وأنه عنيف.

ط) أنها لم تشهد نزاعات وخلافات المدعية والمدعى عليه مباشرة،

إلا أنها علمتها من المدعية.

ي) أنها تعلم أن المدعية والمدعى عليه افترقا في السكن، ولم يعاشرا

معاشرة زوجية منذ شهر مارس سنة ٢٠١٢ حتى تاريخ المرافعة

القضائية.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

ك) أنها صالحت مصالحة كافية للتوفيق بين المدعية والمدعى عليه.

ل) أنها تعلم أنه لم يكن هناك صلح بين الطرفين، لأن عائلة

المدعى عليه نواياها سيئة.

م) أنها لم تقدر على إيقاع الصلح بين المدعية والمدعى عليه.

ب) الشاهدة الثانية، وعمرها ٥٠ سنة، وهي مسلمة، وتعمل ربة منزل،

وعاشت في محافظة تانجراينغ الجنوبية، وشهدت على النحو التالي:

أ) أنها تعلم المدعية والمدعى عليه.

ب) أنها أخت للمدعية.

ج) أنها تعلم أن المدعية والمدعى عليه زوجان.

د) أنها تعلم أن المدعية والمدعى عليه بعد زواجهما يعيشان في

حي بامولانغ.

هـ) أنها تعلم أنهما بعد زواجهما أنجبا ولدين، وهما:

١. الولد الأول ذكر، وكان عمره ٢١ سنة

٢. الولد الثاني ذكر، وكان عمره ١٦ سنة

و) أنها تعلم أنهما أن في بداية زواجهما عاشا على شكل متناسق.

ز) أنها تعلم أنهما بعد ثلاث سنوات من تاريخ زواجهما بدأت

حياتهما الزوجية تمتلئ بالنزاعات والخلافات.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

ح) أنها تعلم أحد أسباب النزاعات والخلافات بين المدعية والمدعى عليه هو أن المدعى عليه يداوم على تعاطي المخدرات وهو عنيف.

ط) أنها تعلم أن المدعية والمدعى عليه افترقا في السكن، ولم يعاشرا معاشرة زوجية منذ شهر مارس سنة ٢٠١٢ حتى تاريخ المرافعة

القضائية. (ي) أنها صالحت مصالحة كافية للتوفيق بين المدعية والمدعى عليه. (ك) أنها تعلم أنه لم يكن هناك صلح بين الطرفين، لأن عائلة المدعى عليه نواياها سيئة. (ل) أنها لم تقدر على إيقاع الصلح بين المدعية والمدعى عليه. وبناء على شهادة الشاهدين، قبلت المدعية هذه المعلومات وأقرت عليها، وبعد ذلك قدمت المدعية خلاصته شفويا أنها تبقى على طلبها وهو الخلع على المدعى عليه وتطلب قرارا.

المبحث الثاني: الاعتبارات القانونية لدى مجلس القضاة في اتخاذ القرار

بناء على أن الغرض من طلب المدعية هو كما ذكر أعلاه؛

١. بناء على طلب المدعية من سلطة المحكمة الدينية تيغاراكسا.

٢. بناء على أن القصد والغرض من طلب المدعي كما ذكر أعلاه.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٣. بناء على أن المدعية قدمت نسخة من بطاقة الهوية وشاهدين لتقوية الطلب

(الدليل: P).

٤. بناء على نسخة من بطاقة الهوية المؤيدة بشاهدين، فإن الفصل ٢ القانونية رقم

١ سنة ١٩٧٤. فصل ٧ الآية ١ للتعليمات الرئاسية لجمهورية إندونيسيا رقم ١

سنة ١٩٩١ في شأن جمع الأحكام الإسلامية، تثبت أن المدعية والمدعى عليه لا

يزالان مرتبطين بزواج شرعي.

٥. بناء على محاولة مجلس القضاة في نصح المدعية والمدعى عليه للحفاظ على

أسرهما، وفقا لأحكام المادة رقم ١٣٠ من HIR، ولكنه لم ينجح.

بناء على أنه في يوم الجلسة التي تم تحديدها، حضرت المدعية والمدعى عليه

شخصيا إلى المحكمة، وقد تم إجراء جلسة وساطة بوساطة فطري الحنيف

البكالوريوس ولكنها لم تنجح.

٧. بناء على البيانات التي اكتشفت في المحكمة، تم تلخيصها على النحو التالي:

أ) أن المدعية والمدعى عليه لا يزالان مرتبطين بزواج شرعي.

ب) أن المدعية والمدعى عليه لم يكونا على وفاق، وتكرر النزاعات

والخلافات بينهما بل إنهما افترقا في السكن ولم تكن المعاشرة بينهما معاشرة

زوجية كما ينبغي حتى تاريخ المرافعة القضائية.

ج) أن أسرة المدعية والمدعى عليه لم يمكن الحفاظ عليها.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٨. بناء على هذه الحقائق، توصل مجلس القضاة إلى قرار التفريق بين المدعية والمدعى

عليه، وأن توحيدهما لتحقيق سعادة الأسرة صعب.

٩. بناء على هذه الاعتبارات، يرى مجلس القضاة أن طلب المدعية لا تتعارض مع

الحق وقد استوفى الأسباب والشروط المنصوص عليها كما هو في الفصل ١١٦

الحرف (f) للتعليمات الرئاسية لجمهورية إندونيسيا رقم ١ سنة ١٩٩١، وبالتالي

يرى قبول طلب المدعية عن طريق فرستيك^{٩٥}.

١٠. بناء على الفصل ٨٩ الآية ١ من القانون رقم ٧ سنة ١٩٨٩. من القانون

رقم ٣ سنة ٢٠٠٦ من القانون رقم ٥٠ سنة ٢٠٠٩، تم تحميل جميع تكاليف

القضية على المدعية.

ومراعاة الفصول من اللوائح والتشريعات السارية المتعلقة بهذه القضية يقرر:

١. بيان أن المدعى عليه الذي تم استدعاؤه بشكل قانوني ومناسب

للحضور في المحكمة، فلم يحضر.

٢. قبول دعوى المدعية عن طريق فرستيك.

٣. إصدار الطلاق بينونة صغرى من المدعى عليه على المدعية.

٤. تكليف كاتب المحكمة الدينية في تيغاراكسا بإرسال نسخة من الحكم

الذي اكتسب قوة القانون إلى مكتب الشؤون الدينية في مقاطعة جيونتات

بمدينة تانجرانغ.

^{٩٥} الفرستيك هو حكم/قرار غيابي.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٥. تحميل المدعية دفع مصاريف القضية التي تم احتسابها حتى الآن بمبلغ

٣٩١,٠٠٠ روبية (ثلاثمائة وواحد وتسعين ألف روبية).

صدر هذا الحكم في تيجاراكسا يوم الاثنين، تاريخ ٤ شهر مارس سنة

٢٠١٣ ميلادية، الموافق ٢١ ربيع الثاني ١٤٣٤ هـ، بواسطة القاضي د.سفيان

مولاني رئيسا للمجلس، ود.عائشة جميله الماجستير عضوا في المجلس، ومصيدة

الماجستير عضوا في المجلس، وقد تم قراءة الحكم في نفس اليوم في جلسة علنية،

بمساعدة حكمة نورمالا البكالوريوس محاميةً بديلةً، بحضور المدعية دون حضور

المدعى عليه.

: ٣٥٠,٠٠٠ روبية.

رسوم الكتابة

: ٣٥٠,٠٠٠ روبية.

رسوم الإجراءات

: ٦,٠٠٠ روبية.

رسوم الطابع

: ٣٩١,٠٠٠ روبية.

المجموع

